



**كراسة الشروط والمواصفات الفنية**  
**بخصوص: المناقصة المحدودة**  
**لعملية : صيانة سنترال المدن الجامعية**

السعد جلسة ٢٠٢١ / ٨٩

\* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادتها في المظروف الفني مرة أخرى ولا يعتمد  
بالكراسات الغير معتمدة \*



## كراسة الشروط والمواصفات بخصوص المناقصة المحدودة لعملية /

### صيانة سنترال المدن الجامعية

جلسة / 2021

#### أولاً - الشروط العامة

- (1) يجب على مقدمي العطاءات معاينة الموقع على الطبيعة وأنه يقبل جميع الشروط.
- (2) المقاييس القياسية والتوصيمات الهندسية للأعمال موضوع المناقصة المعدة قبل الادارة العامة للشئون الهندسية .
- (3) على مقدمي العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها في المظروف الفني مرة أخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- (4) يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 النقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لايجوز تكليفهم بالقيام بأعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- (5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018 باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015 م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية لأنحاته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد الميرم.
- (6) يتلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمطلوب المالي (( التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة )) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015 ))
- (7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتأخرة الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصري وترتدي القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . (مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015 ))
- (8) التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة (مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018 ))
- (9) الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 م الذي يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد في حالة وجود بديل محلي ، وعلاوة على ذلك من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة وزارة الدولة للإنتاج الحربي للوقوف على مدى توافق الصنف مع المنتج المحلي من عدمه.

#### ثانياً - شروط تقديم العطاءات

- (1) تقدم العطاءات باسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة – داخل مظروفين أحدهما فني وأخر مالي موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- (2) يجب أن يثبت على مظروفي العطاء الفنى والمالي نوعية من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة – ويكتب عليه السيد الأستاذ ( أمين عام الجامعة – الإدارية العامة للمشتريات والمخازن ) .
- (3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائي قدره 200 جنيه ( فقط مثتان جنيه لا غير ) يسدّد نقداً أو بخطاب ضمان ابتدائي ينكي صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة – غير مشروط وفي الحدود المصرح بها – على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية – على أن يزيد التأمين الابتدائي إلى نسبة ٥٪ عند الرسو كتأمين نهائى .
- (4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- (5) كما يجب أن يرفق بالمظروف الفنى :
  - .i. مركز خدمة او صيانة معتمد من الرقابة الصناعية ..
  - .ii. صورة من البطاقة الضريبية.
  - .iii. آخر إقرار ضريبي.
  - .iv. صورة من السجل التجارى .
  - .v. صورة من التسجيل بالضربي على القيمة المضافة .
  - .vi. صورة من سابقة اعمال مماثلة لهذه العملية ومحتملة من من جهة حكومية أو قطاع حكومي .
  - .vii. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة والنظام الأساسي للشركة ومن له حق التوقيع .
  - .viii. اقرار بمعاينة الموقع معاينة نافية للجهالة .
- (6) الموافق / 2021 م الساعة الثانية عشر ظهراً موعداً لجولة فتح المظاريف الفنية بمقر تحديد يوم





### ثالثاً - الشروط المالية

- 1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الأسعار وطريقة السداد على أن تكون الأسعار شاملة القيمة المضافة.
- 2) على مقدم العطاءات مراعاة مايلى في اعداده لقائمة الأسعار ( جدول الفنات ) التي يتم وضعها داخل المظروف المالى .
  - i. تكتب أسعار العطاء بالجاف رقماً وحروفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو بدون بجدول الفنات عدداً أو وزناً أو غير ذلك دون تغير أو تعديل في الوحدة - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعة من مقدم العطاء .
  - ii. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
  - iii. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفنات - وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابة رقماً وحرفاً والتلوين .
  - iv. إذا رغب مقدم العطاء في إيداء أية ملاحظات خاصة بالمواصفات الفنية فلتثبت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفني .
  - v. لا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
  - vi. إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذي سكت مقدم العطاء عن تحديد فنته - أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينة وبين سائر العطاءات فإذا أرسست عليه المناقصة فإنتهى إرتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعه في ذلك .
  - vii. لا يعتد لأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على أى تعديل لصالح الجهة الإدارية يقدم من صاحب أقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء .

### رابعاً : صرف المستخلصات

- 1) يتم صرف المستخلصات طبقاً لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته ....
- 2) تصرف مستحقات المقاول كل ثلاثة أشهر خلال مدة التعاقد .

### خامساً : شروط الاشراف الهندسى ومدة التنفيذ

- 1) الاشراف الهندسى على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- 2) الشركة مسئولة مسئولية كاملة (مدنياً أو جنائياً) عن أي أضرار أو خسائر ناجمة اثناء التنفيذ .
- 3) تلتزم الشركه التي سوف يرسو عليها العطاء بتوارد مهندس تقنى متخصص للإشراف على الاعمال المطلوبه يومياً ، وفي حالة تغيبة سيتم خصم مبلغ متناسب جنية عن كل يوم غياب من مستحقات الشركه
- 4) مدة تنفيذ العملية : ( سنة واحدة ) وتجدد سنوياً لمدة عامين اضافيين بعد انتهاء السنة الاولى بنفس الشروط والاسعار تبدا من تاريخ استلام الموقع خالي من الموانع .

### سادساً : الشكاوى والمخالفات

- 1) لا يجوز تجزئه العطاء بين أكثر من مقاول والعطاء وحدة واحدة لا تتجزأ .
- 2) في حالة إخلال الجهة بإحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقاً للموايد التاليه .

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط
قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة بالبٍت الفنى
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل	شكوى متعلقة بالبٍت المالى
يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضمن منه الشكوى	شكوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ



❖ تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.

يعتمد

المدير العام

د. هشام سعيد

م/أمل العزلي



## المقاييسة التقديرية

بخصوص: المناقصة المحدودة

لعملية : صيانة سنترال المدن الجامعية

الأحد جلسه ٢٤/٢/٢٠٢١

\* يتم ختم المقاييسة التقديرية بختم الشركة وإعادتها في المظروف المالى مرة اخرى ولا يعتمد  
بالكراسات الغير معتمدة \*



# مناقصة محدودة لصيانة سنترال المدن

## الجامعية شاملة قطع الغيار

المقدمة	العنوان	الكمية	الوحدة	النوع	م
	صيانة سنترال المدن الجامعية بجميع مشتملاته شاملة قطع الغيار	١	بالعدد		١

د. محمد  
المدير العام  
*[Signature]*

د. محمد  
مدير قسم التقنية  
ح.م. العلالي

مهندس  
حسن عثمان



## تعلن جامعة الزقازيق عن حاجتها لطرح عمليه لصيانة سنترال المدن

### الجامعية NEC NEAX 2000

#### ثانياً الشروط الفنية

- 1- يجب للمتقدم للعملية أن يكون متخصص في مثل تلك الأنواع من السنترالات سواء وكيل أو موزع مع التعهد بتوفير قطع الغيار اللازمة لتلك الصيانة خلال مدة التعاقد .
- 2- يجب للمتقدم للعملية أن يكون له مركز صيانة وخدمة معتمد لموديل السنترال وأنه يلقى الدعم الفنى المطلوب موضحا العنوان والهاتف والفاكس والمحمول ويكون المركز به فنيين متخصصين .
- 3- يتم تقديم سابق الخبرات فى مثل تلك الأعمال ونوعية السنترال (صور عقود الصيانة السارية وإحضار الأصول للإطلاع عليها من قبل اللجنة الفنية) .
- 4- يجب على المتقدم للعملية معاينة السنترال على الطبيعة من خلال خطاب موجه للسيد المهندس مدير عام الادارة الهندسية بطلب معاينة السنترال من خلال السادة الفنيين المكلفين على تشغيل السنترال وبرفقتهم للاطلاع عليه وعلى مشتملاته .
- 5- يجب على الشركة صيانة السنترال بجميع مشتملاته شاملة قطع الغيار المطلوبة بما فيها البطاريات والشاحن وكل ما يلزم التشغيل الجيد لجميع خصائص الجهاز عن طريق فنيين مع تقديم بيان بأسمائهم .
- 6- مدة تنفيذ العملية ثلاثة أعوام تبدأ من تاريخ استلام الموقع قابله التجديد ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بعدم التجديد قبل انتهاء فترة التعاقد بدءاً لا تقل عن ثلاثة شهور.
- 7- عدد الزيارات الدورية لفحص السنترال زيارتين شهرياً بخلاف زيارات الأعطال الطارئة والتي تشمل التأكد من سلامة خرج السنترال وشحن البطاريات والسوافت وبروطباعة تقرير لكل زيارة موضح به ماتم فحصه ويوضح بكارت الصيانة .
- 8- تتلزم الشركة باصلاح أي اعطال طارئة خلال مدة ٤٨ ساعة كحد أقصى من تاريخ الإبلاغ هاتفياً أو بالفاكس هذا بخلاف الزيارات الشهرية . وإذا لم يتم تلبية الاعطال خلال ٤٨ ساعة تقوم الجهة المشرفة بعمل الصيانة اللازمة بمعرفة الجامعة على حساب الشركة المتعاقدة دون أى مسئوليته وإذا تكرر الإخلال بالتعاقد يتم فسخ التعاقد مباشرة وتحميل الشركة تبعات ذلك قانونياً .
- 9- تقديم نموذج كارت اصلاح سنترال لاعتماده من اللجنة الفنية موضح به اسم القائم بالاصلاح ونوع الاصلاح او الصيانة وتوضيح نوعية قطع الغيار التي تم تركيبها بالصيانة ويوقع من القائم بالاصلاح ومندوب الجامعة والفنى المسئول عن تشغيل السنترال .
- 10- يجب الأخذ في الاعتبار في حال تغيير قطع غيار السنترال يجب ادخال القطع المستبدلة والتالفة لمخازن الجامعة وعدم استئلام الشركة عليها نظراً لملكيتها للجامعة ويوضح بالكار特 .
- 11- تتلزم الشركة بتوريد وتركيب قطع الغيار أصلية من منتجات الشركة المنتجة للسنترال NEC ولا تقبل أي قطع غيار أخرى .
- 12- يجب أن تتم الإصلاحات داخل حرم الجامعة ويعذر الإصلاح خارج الجامعة .
- 13- في حالة تأخر الشركة عن الإصلاح في المهلة المحددة ، يتم تطبيق غرامة تأخير على أن تخصم قيمة الغرامه من مستحقات الشركة لدى الجامعة .
- 14- تتلزم الشركة بتنفيذ عقد الصيانة اللازم باتباع أصول الصناعة وطبقاً للأسس الفنية وتطبيق كافة اللوائح والنظم المعترف عليها .
- 15- في حال النقدم للعملية من وكيل للشركة المنتجة في جمهورية مصر العربية يجب تقديم إستماره (س٤) وكلاء أو موزع وفي حال الوكيل الوحيد يلزم تقديم خطاب من وزارة الصناعة وهيئة التوحيد القياسي ويوضح أن الشركة وكيل واحد .
- 16- يعتبر توقيع الشركة على محضر استلام الموقع إقرار منها بسلامة جميع أجزاء السنترال وأنه يعمل بحالة جيدة وعلى الشركة تسليم السنترال بنفس الحالة في نهاية مدة التعاقد وهي مسئولة عن جميع أجزاء السنترال وملحقاته الخاصة به
- 17- أى إنخفاض فى كفاءة عمل السنترال يعتبر من قبيل الإهمال ويضع الشركة لتوقيع غرامات مالية عالية أو أى إجراء آخر يكفل رفع كفاءة الصيانة .



- 18- لا يحق للشركة تعديل برنامج السنترال من تلقاء نفسها إلا بعد الرجوع إلى المشرف على السنترال بموجب إذن كتابي ويوضح به نوع التعديل في البرنامج ويتم التوقيع عليه.
- 19- يصرف استحقاق الشركة ربع سنوي أى كل ثلاثة شهور خلال مدة التعاقد.
- 20- يحق للجامعة استبعاد أى مهندس للشركة يثبت للجامعة عدم كفائه فنياً ولابد من إخطار الجامعة بخطاب رسمي بعد الترسية باسماء السادة الفنيين الذين سوف يقوموا بالإصلاح ومعهم ما يثبت ذلك من خلال الرقم القومي الموضح به عملهم بالشركة وشخصه.
- 21- في حالة عدم تجديد العقد، لا يتم صرف قيمة التأمين النهائي للشركة إلا بعد تسليم جميع أجزاء السنترال وملحقاته الخاصة به تعمل بحالة ممتازة .